

نص ت.ع رقم 076 لسنة 2021

بتاريخ 2021.12.22

الموضوع: حول إعداد تأشيرة التصدير بالوسائل الإلكترونية.
المرجع: نص توزيع عام رقم 003 لسنة 2020 بتاريخ 2020/01/27 المتعلق برقمنة الإجراء الخاص بمنح "تأشيرة التصدير".

في إطار رقمنة الإجراءات الديوانية، تم منذ تاريخ 2020/01/27 الشروع في إستغلال التطبيقية المعلوماتية الخاصة بإعداد وإصدار تأشيرة التصدير (Visa d'exportation)، وتتضمن هذه التطبيقية عددا من قواعد المراقبة الآلية لضمان التطابق بين المعطيات المضمنة بتصريح التصدير وتلك التي يتم إدراجها بالتأشيرة.

وضمن القواعد المبرمجة، يتعين أن يكون رمز مكتب خروج البضاعة المدرج بالتأشيرة مطابقا للرمز المدرج بالخانة رقم "25" بالتصريح الديواني (Code bureau frontiere).

غير أنه ومنذ إنطلاق العمل بهذه التطبيقية، لوحظ أن العديد من التصاريح الديوانية تتضمن رموزا مغلوطة لمكتب الخروج الفعلي للبضاعة وهو ما نتج عنه صعوبات عند إعداد تأشيرة التصدير.

لذا، وبهدف تقليص آجال الحصول على تأشيرة التصدير وتفادي الخطايا المترتبة عن التصريح المغلوط لمكتب الخروج فإن المتعاملين الاقتصاديين المعنيين مدعوون للحرص على إدراج البيانات الصحيحة بالتصريح الديواني.

كما أن مصالح الديوانة بالمكاتب الجهوية والحدودية مدعوة لمزيد الإنتباه عند إيداع تصاريح التصدير بالمكتب بحيث لا يتم قبول التصريح إذا تضمن رموزا مغلوطا لمكتب خروج البضاعة.

المدير العام للديوانة بالنيابة

العميد محمد الماهر خراط